الملاحظات العامة

جدول التعرفة للبحرين

١. العلاقة بجدول النظام المنسق للتعرفة الخاص بالبحرين:

إن محـتويات هـذا الجـدول مدرجـة بشكل عام في جدول التعرفة الخاص بالبحـرين. ويخضع تفسير محتويات هذا الجدول، بما في ذلك السلع المشمولة ضـمـن تـصنيفـاته الفـرعيـة، للملاحظـات العامة ولملاحظات الأقسام وملاحظات الفصول في جدول التعرفة الخاص بالبحرين. وحيثما تتطابق أحكام هـذا الجدول مع الأحكام المقابلة لها في جدول التعرفة الخاص بالبحرين، فإن أحكام هذا الجدول يكون لها نفس المعاني التي تقابلها في جدول التعرفة الخاص بالبحرين.

٢. النسب الأساسية للضريبة :

إن النـسب الأساسية للضريبة المنصوص عليها في هذا الجدول تعكس ما هو مذكـور في جدول التعرفة الخاص بالبحرين والمتعلق بمعدلات التعرفة للدولة الأولى بالرعاية (MFN) المعمول بها من تاريخ الأول من يناير ٢٠٠٣.

٣. المراحل:

بالإضـافة إلـى التـصنيفات المرحلية المذكورة في الملحق ٢- باء، فإن هذا الجدول يحتوي على التصنيفين المرحليين H و I .

(أ) الـضرائب المفروضة على السلع المذكورة في التصنيف المرحلي (H) يجـب أن تظـل كما هي ضمن نسبها الأساسية وذلك خلال الفترة من الـسنة الأولـى إلى السنة التاسعة. ويجب إلغاء الضرائب، وتكون تلك السلع معفاة من الضرائب، ابتداء من ١ يناير من السنة العاشرة [1]؛ و

(1) تحتفظ البحرين على وجه الخصوص بحقها في وضع إجراءات قانونية أو فرض رسوم أو تحصيل ضرائب أو أتعاب متعلقة بالـتوزيع، أو البيع أو الاستهلاك للسلع الوارد ذكرها في التصنيف المرحلي (H)، شريطة أن تكون تلك الإجراءات أو الرسوم أو الضرائب أو الأتعاب غير متعارضة مع أحكام هذه الاتفاقية أو مع أحكام اتفاقية منظمة التجارة العالمية.

(ب) الضرائب المفروضة على السلع المذكورة ضمن التصنيف المرحلي (I) يجب أن تظل كما هي ضمن نسبها الأساسية خلال السنوات من الأولى إلـى التاسـعة. ويجـب إلغاء الضرائب، وتصبح تلك السلع معفاة من الضرائب، ابتداء من ١ يناير من السنة العاشرة [٢] .

(2) لمزيد من اليقين، يجوز للبحرين أن تستمر في منع استيراد سلع معينة مذكورة في التصنيف المرحلي (I) شريطة ألا يكون هذا المنع متعارضا مع أحكام هذه الاتفاقية أو مع أحكام اتفاقية منظمة التجارة العالمية.